الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف –المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

فرقة بحث PRFU اللجوء للطرق العلمية في مسائل الأحوال الشخصية وتطبيقاتها القضائية

شهادة مشاركة

يشهد عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة بأن د.السعيد قاوي- جامعة المسيلة

قد شارك(ت) في أشغال الملتقى الوطني حول: **الأسرة والتشريع في الجزائر واقع وآفاق** المنظم من قبل فرقة بحث "اللجوء للطرق العلمية في مسائل الأحوال الشخصية وتطبيقاتها القضائية المنعقد بكلية الحقوق والعلوم السياسية

يوم 18 فيفري 2024

بمداخلة بعنوان مدى مساهمة الدولة الجزائرية في حماية الأسرة

رئيس الملتقى

أ.د: محفوظ بن صغير

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
رئيس الملتقى

عميد الكلية

عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية

أ.د/ لجلط فواز

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف المسيلة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People's Democratic Republic of Algeria
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research
جامعة المسيلة
M'Sila University
كلية الحقوق والعلوم السياسية
Faculty of Law and Political Science
مخبر الدراسات والبحوث في القانون والأسرة والتنمية الإدارية
Laboratory of Studies and Research in Law, Family and Administrative Development
وحدة البحث المشروع التكويني - PRFU
"اللجوء للطرق العلمية في مسائل الأحوال الشخصية وتطبيقاتها القضائية"

تنظم:

الملتقى الوطني الأول حول

الأسرة والتشريع في الجزائر

واقع وآفاق

The Family and Legislation in Algeria
Reality and Prospects

يوم 18 فيفري 2024

(حضوري وعن بعد)

(Teleconference)

الهيئة الشرفية والمديرة للملتقى الوطني

Honorary and Governing Body of the National Forum

الرئيس الشرفي للملتقى:
أ. د. عمار بودلاعة
مدير جامعة محمد بوضياف - المسيلة

المشرف العام ومدير الملتقى:
أ. د. فوزار لجلط
عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية

رئيس الملتقى:
أ. د. محفوظ بن صغير
مسؤول وحدة البحث التكويني

نائب رئيس الملتقى
أ.د محمد قاسمية
عضو وحدة البحث PRFU

المنسق العام للملتقى:
أ. د. عبد العزيز بوحرص
مدير المخبر

رئيس اللجنة العلمية للملتقى:
أ. د. عبد المجيد صقور يزيد

رئيس اللجنة التنظيمية:
د. ياسين مقدم

رئيس اللجنة التقنية:
د. ولهد مبرة

موضوع الملتقى وأهميته:

إن البحث في قضايا الأسرة وأحكامها يعد من المواضيع الفقهية والقانونية المتجددة في بعض مسائلها الجزئية تبعا لتجدد الحوادث والوقائع. وتغير الظروف والأحوال بما تشهده الحياة المعاصرة من تطور في مختلف المجالات. وهي كذلك من المواضيع الاجتماعية التي كثر الحديث فيها. وصدرت بشأنها البحوث العديدة التي أصبحت مراجع لمعرفة واقع النظام الأسري في حركيته وتحولاته بمختلف أنحاء العالم.

غير أن مثل هذه الدراسات لم تستطع استيعاب كل جوانب الموضوع ومرجع ذلك هو خضوع نظام الأسرة الحالي للتطورات الاجتماعية الواسعة غربيا وعالميا. مما يجعل بعض أحكامه [illegible] مستمر. الأمر الذي يتطلب [illegible] أحكامها. والمنازعة [illegible] حول الأسرة

إشكالية الملتقى

وهي تتجسد في التساؤلات الآتية:

- ما هي أصول ومصادر الاجتهاد القضائي الخاص بأحكام الأسرة؟
- ما قيمة قرارات المحكمة العليا التي تمثل مبادئ الاجتهاد القضائي الوطني الخاص بالأسرة؟
- ما مدى فعاليتها في علاج قضايا الأسرة؟
- هل المتغيرات العرفية والعلمية والمعقدة تؤثر في البحث عن مصادر قضائية جديدة؟
- هل وفق التشريع الجزائري من خلال تعديل قانون الأسرة في تحسين نظام الأسرة - بما يضمن حمايتها - في ظل متطلبات العصر. ورهانات الواقع المتغير؟
- ما مدى حاجة القانون الحالي للأسرة إلى إلزامه بما يحقق حماية الأسرة من التفكك؟

الأهداف:

1. التعرف على شكل الأسرة الجزائرية وتحولاتها والكشف عن التحديات المعاصرة على البناء الأسري.
2. إبراز دور التشريع والاجتهاد القضائي في حل مشكلات الأسرة المعاصرة ونماشيها والمستجدات الأسرية.
3. اقتراح الحلول المناسبة لمواجهة التحديات المعاصرة التي تواجه الأسرة
4. تمكين أعضاء الأسرة الجامعية من الإسهام في إنجاز عمل يعلي حمايتي في قانون الأسرة ليصبح مرجعا بحثيا للباحث الجامعي (ليسانس وماستر ودكتوراه).

وانطلاقا من هذه الأهداف: تنفتح الجامعة الجزائرية على [illegible] في إثراء المنظومة التشريعية الوطنية. من خلال [illegible] الذي يضم نخبة من الباحثين [illegible] الإشكاليات القانونية [illegible] الأسرة، والتي [illegible] التشريع الجزائري، وتطبيقات القضاء [illegible] وذلك من خلال المحاور التالية:

المحاور:

تتضمن محاور الملتقى ما يلي:

المحور الأول: [illegible] في المنظومة التشريعية والقانونية والاجتهاد القضائي الأسري، خصوصيته، مصادره وتطبيقاته

المحور الثاني: [illegible] التشريع وأثره في حل مشكلات الأسرة المعاصرة وتحدياتها

المحور الثالث: الحلول المقترحة لمواجهة التحديات المعاصرة التي تواجه الأسرة الجزائرية

اللجنة العلمية للملتقى

من جامعة المسيلة

أ.د. لسلوسة غسرغيني	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. فيصوار العقيلة	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. عبد اللطيف والي	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. الطيب شواقير	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. سليمان حاج عمراوي	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. عبد العزيز بوحرمي	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. محمد قصيرية	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. حسين الحبيباوي	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. جمال الدين عثمان	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. عبد الحفيظ بغية	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. رضا مهيدي	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. مسعودة زراوي	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. ياسين طلدم	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. بشير فاضلي	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. النذير قصيرة	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. التهامي براج	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. جمال الدين مومنو	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. كمال داود	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د مريم بساحي	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. عادل ذبيح	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. وليد هيرة	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. محمد الطاهر بلموهوب	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. رضوح حمادي	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. عمارة عمارة	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. حمزة قرفي	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. كمال فراحتية	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. حاتم ذهيبح	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. هشام معكوري	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. أحمد هنداني	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. ثابت إبراهيم البعداني	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. نور الدين زمام	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. سامية شرفة	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. حمزة بوطيبة	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. خالد عطوي	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. طيبي شرود	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. عمر خطاطنة	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. كمال بوهانية	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. نصر الدين زروال	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. يوسف بن سعدي	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أ.د. عبد الرزاق عمارة	جامعة محمد بوضياف - المسيلة

من خارج جامعة المسيلة

أ.د. رشيد زروالي	جامعة برج بوعريريج
أ.د. الطاهر زواقري	جامعة خنشلة
أ.د. موسى إسماعيل	جامعة الجزائر
أ.د. سليمان ولد هيمال	جامعة الجزائر
أ.د. محمد بوكماش	جامعة باتنة
أ.د. مسعود عز الدين	جامعة الجلفة
أ.د. مراد كاملي	جامعة جيجل
أ.د. نبيلة بن يوسف	جامعة سوق أهراس
أ.د. عبد الوهاب مخلوف	جامعة باتنة
أ.د. معزوزة معزوزة	جامعة الجلفة
د. وهيبة بوطبيش	جامعة بومرداس
د. فاطمة عبيداوي	جامعة البويرة
د. فيروز حسنوت	جامعة البويرة
د. خديجة بن قدساط	جامعة مستغانم
د. خديجة زروقي	جامعة وهران 2
أ.د عبد الحليم بوشكيوه	جامعة جيجل
د. شوقي الذبيب	جامعة غرداية
د. مهلول بن حسو حسو	جامعة الجزائر 1
أ.د حليمة حوالف	جامعة تلمسان
د. أمينة لعطروش	جامعة مستغانم
د. عبد المالك بوضياف	جامعة بسكرة

أعضاء لجنة التنظيم:

- د. إبراهيم رابعي.
- د. مراد برمكي.
- د. النذير قصيرة.
- د. وليد مبيرة.

شروط المشاركة:

- أن يكون المشارك أستاذا باحثا دائما، أو حاملا لشهادة الدكتوراه، أو طالبا باحثا في الدكتوراه.
- ألا يكون البحث قد سبق نشره أو مقترحا للنشر لوسائل به مداخلته درجة علمية أو شهادة مشاركة.
- أن يلتزم صاحب المداخلة بالمنهج العلمي في إعداد البحث وكتابته - الجدية والموضوعية.
- ألا يتجاوز البحث (المداخلة) عن 14 صفحة مع المراجع ولا يقل عن 10 صفحات.
- تكتب المداخلات بخط (مظلم Sakkal Majalla) بحجم 15 عادي للمتن و 15 مضخم (Gras) للعناوين. والهوامش بحجم 12 عادي. على أن تكون المسافة بين الأسطر 1.15.
- تحديد رسم المشاركة بالنسبة للأستاذ الحاضر (6000.00 د.ج) وبالنسبة لطالب الدكتوراه (1500.00 د.ج) بعد قبول المداخلة.

الجمهور المشارك:

- أساتذة القانون والشريعة والعلوم الإنسانية والاجتماعية.
- طلبة ما بعد الدكتوراه على مستوى كليات الحقوق وأقسام ومعاهد وكليات الشريعة والمتخصصون على امتداد الوطن الجزائري (تفضيل المشاركة الفردية باستثناء مدخلين وطلاب الدكتوراه مع مشرفهم).

مواعيد هامة:

- آخر أجل لإرسال المداخلات: 2024/02/01
- الرد بالقبول النهائي: 2024/02/10
- يتلقه الملتقى بتاريخ: 2024/02/15
- يتم نشر البرنامج النهائي للملتقى قبل أسبوع واحد من تاريخ تنظيم الملتقى مع روابط الاتصال.
- تسلم شهادة المشاركة في الملتقى عن بعد من مطبعة (المجلة العلمية للملتقى) المداخلة كاملة وفق الآليات إرسال خاص حتى يتمكن من نشرها بالمجلة الجزائرية للقانون الأعمال.

تنبيه:

- التواصل مع الهيئة العلمية للملتقى بواسطة البريد الخاص الآتي ذكره.
- ترسل المداخلة كاملة (تدقيقا وتصحيحا لغويا ومنهجيا) على البريد الالكتروني لرئيس الملتقى أ.د. محمود بن صغير:
mahfoud.bensaghir@univ-msila.dz
أو البريد الالكتروني الخاص بالملتقى:
droitetentreprise2023@gmail.com
للمواعيد تحت التصرف:
رقم هاتف رئيس الملتقى: 05/07/24/41/58
وللاستفسار وطلب التوضيح يرجى الاتصال بـ:
أ.د. عبد المجيد صغير بوره. رقم الهاتف الجوال: 05/61/20/92/31

تأطير طلاب الدكتوراه لفعاليات الندوة:

عبد السلام منسي	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
نصيرة بوعمار	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
أسمهان بن التومية	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
عز الدين بوسوراس	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
حليم قصيرة	جامعة محمد بوضياف - المسيلة
حمزة بن الدين	جامعة الجلفة
محمود وصاف	جامعة قسنطينة
أكرم فراحتية	جامعة المدية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي-جامعة المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

Faculty of Law and Political Science

وحدة البحث-المشروع التكويني- Prfu : "اللجوء للطرق العلمية في مسائل الأحوال الشخصية وتطبيقاتها القضائية"

برنامج مداخلات المُلتقى الوطني الأول حول: **الأسرة والتشريع في الجزائر – واقع و آفاق-(حضوري وعن بُعد)/18 فبراير 2024**

الهيئة الشرفية والمديرة للملتقى الوطني:

The Honorary and Organizing Council of the National Forum

الرئيس الشرفي للمُلتقى:أ.د عمار بودلاعة، مدير جامعة محمد بوضياف-المسيلة

-المشرف العام ومدير الملتقى: أ.د فواز لجلط،عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية

-رئيس المجلس العلمي للكلية:أ.د عبداللطيف والي

- رئيس الملتقى: أ.د محفوظ بن صغير، مسؤول وحدة البحث التكويني Prfu

-نائب الرئيس :أ.د محمد قسمية،عضو فرقة البحث Prfu

-المنسق العام للملتقى : أ.د عبدالعزيز بوخرص،مديرمخبر القانون والأسرة و التنمية الادارية

-رئيس اللجنة العلمية للملتقى: أ.د عبدالمجيد صغير بيرم

-نائب الرئيس:د.كمال فراحتية

-رئيس اللجنة التنظيمية: د. ياسين مقدم

-نائب رئيس اللجنة التنظيمية:د.النذير قمرة

-رئيس اللجنة التقنية:د.وليد ميرة **-نائب الرئيس:**د.حسين مجناح.

برنامج المداخلات على مستوى الجلسة الافتتاحية و الورشات

Opening Session and Workshop Intervention Program

أشغال الجلسة الافتتاحية - الأحد 18 فبراير 2024- بقاعة المحاضرات ميلود بديار-إبتداء من السّاعة التاسعة والنصف صباحا.

*تلاوة بيانات من الذكر الحكيم *الاستماع للنشيد الوطني

*كلمة البروفيسور عبدالعزيز بوخرص، مدير مخبر "القانون والأسرة والتنمية الادارية" ممثلا عن السيد عميد الكلية البروفيسور فواز لجلط الذي كانت له التزامات خارج الكلية مرتبطة باليوم الوطني للشهيد والإعلان عن افتتاح أشغال الملتقى الوطني بالنيابة عن عميد الكلية و مدير جامعة محمد بوضياف-المسيلة.

*كلمة البروفيسور محفوظ بن الصغير، رئيس الملتقى و مسؤول وحدة البحث-المشروع التكويني- Prfu : "**اللجوء للطرق العلمية في مسائل الأحوال الشخصية وتطبيقاتها القضائية**" وتقديم تدخل بعنوان" الأسرة والتشريع –الثابت والمُتغير".

* مداخلة ضيف الملتقى البروفيسور سعيد بويزري بعنوان: الاستقرار الأسري –التحديات والمُرتكزات –مِن خلال قانون الأسرة الجزائري" وتكريمه بشهادة تقديرية ووسام استحقاق جامعي رفيع المقام باسم عميد الكلية ومدير جامعة محمد بوضياف-المسيلة.

* مناقشة عامة حول إشكالية الملتقى ومحاوره الأساسية

فعاليات الورشة الأولى(حضوري وعن بُعد) 13.45- 20.00 (مكان احتضان الورشة الأولى: مقر المخبر-القاعة رقم 01)

Activities of the first workshop (face-to-face and remote)

رئاسة الجلسة: د. وليد ميرة - د. إبراهيم رابعي

الأساتذة المُعقبون: أ.د عبدالعزيز بوخرص، مدير المخبر وعضو اللجنة المديرة والمشرفة على الملتقى- أ.د السعيد برابح،رئيس قسم الحقوق وعضو اللجنة العلمية للملتقى-د. الياسين مقدم، مسؤول التنظيم و عضو اللجنة العلمية للملتقى-د وليد ميرة ، رئيس اللجنة التقنية و عضو اللجنة العلمية للملتقى.

الرقم	المُتدخل(ة)(الاسم واللقب)	الجامعة و/أو الكلية	عنوان المداخلة و/أو التدخل	ملاحظات
01	د.الطيب شردود	كلية الحقوق والعلوم السياسية-جامعة المسيلة	الاستفادة من التشريع الموجود في مجال الأسرة لتجنب بعض الجرائم-الجرائم ضد الأصول أنموذجا.	دفع رسم المشاركة
02	ط.د/ نورالدين عقريب	جامعة أدرار	الاجتهاد القضائي-مفهومه ومصادره وتطبيقاته-التطليق أنموذجا.	دفع رسم المشاركة
03	د. محمد توفيق قاديري جامعة تيارت	كلية الحقوق والعلوم السياسية-جامعة تيارت.	دور قضاء المحكمة العليا في توضيح أحكام قانون الأسرة-عرض لنماذج من قضاء المحكمة العليا.	دفع رسم المشاركة
04	أ.د محمد قسمية	كلية الحقوق والعلوم السياسية-جامعة المسيلة	الاختصاص النوعي في منازعات قسمة تركة عقارية.	عضو بفرقة البحث Prfu دفع رسم المشاركة

05	ط.د/ عبدالسلام هني	كلية الحقوق والعلوم السياسية-جامعة المسيلة	مخاطر الإجرام المعلوماتي على أفراد الأسرة الجزائرية وكيفية المُواجهة	دفع رسم المشاركة
06	ط.د/ سليمة وصيف خالد	جامعة أدرار	مساهمة الاجتهاد القضائي في سد الثغرات الإجرائية المتعلقة بالإثبات في قضايا الأسرة -إثبات الزواج والنسب أنموذجا.	دفع رسم المشاركة
07	ط.د/بوعلام بن هبري	جامعة المسيلة	الاجتهاد القضائي الأسري-مفهومه ومصادره وضوابطه-بين الفقه الإسلامي وقانون الأسرة الجزائري.	دفع رسم المشاركة
08	ط.د/ الهاشمي مولاي	المركز الجامعي بالنعامة	الاشتراط في عقد الزواج ودوره في الحد من النزاعات الأسرية على ضوء قانون الأسرة الجزائري.	دفع رسم المشاركة
09	د.السعيد قاوي	جامعة المسيلة	مدى مساهمة الدولة الجزائرية في حماية الأسرة.	دفع رسم المشاركة
10	ط.د/سالم مبروكي	جامعة أدرار	الحماية الأسرية في ظل المنظومة الشرعية والقانونية في التشريع الجزائري.	دفع رسم المشاركة
11	ط.د/ آمال عمرون	جامعة المسيلة	حدود تفعيل الاجتهاد القضائي في قانون الأسرة الجزائري.	دفع رسم المشاركة
12	د.محمد الطاهر بلموهوب	جامعة المسيلة	شغور منصب رئيس العائلة في قانون الأسرة الجزائري.	دفع رسم المشاركة
13	د. آمال بوخالفي-	جامعة بسكرة	الخُلع بين الشريعة والقانون والواقع-الأسباب والأثار.	دفع رسم المشاركة
14	د.النذير قمرة	جامعة المسيلة	أوجه الحماية الاقتصادية لأفراد الأسرة في التشريع الوطني.	دفع رسم المشاركة
15	د.سعد فيشوش	جامعة المسيلة	الأسرة الجزائرية ومعركة التحدي الوجودي للأمة.	دفع رسم المشاركة
16	أ د /مناد سعودي	جامعة الجزائر 1	تنفيذ الأحكام المتعلقة بشؤون الأسرة-سكن الحاضنة أنموذجاً.	دفع رسم المشاركة
17	أ د /موسى بن سعيد	جامعة المسيلة	حدود تفعيل الاجتهاد القضائي في قانون الأسرة الجزائري.	دفع رسم المشاركة
18	أ.د عبدالعزيز بوخرص	مدير مخبر القانون والأسرة والتنمية الادارية	تدخل وتعقيب: في كيفية فض المنازعات الأسرية المتعلقة بتوزيع التركة	أستاذ مُعقِب ومُشرف عام على الملتقى
18	أ.د السعيد برابح	رئيس قسم الحقوق	تدخل وتعقيب في:أولوية حماية الأسرة مِن الاجرام المعلوماتي	أستاذ مُعقِب و مراقب ومتابع لأشغال الملتقى

19	د. الياسين مقدم	مسؤول التنظيم /ملتقى الأسرة	تدخل وتعقيب في :أوجه الحماية القانونية للأسرة الجزائرية في التشريع الوطني	أستاذ مُعقِب ومراقب ومتابع لأشغال الملتقى
20	د.وليد ميرة	مسؤول الجانب التقني	تدخل وتعقيب: في كيفية تحقيق الحصانة الاجتماعية والنفسية للأسرة الجزائرية	أستاذ مُعقِب ومراقب ومتابع لأشغال الملتقى
21	د.صبرينة بوعمار	دكتوراة في القانون/تخصص قانون الأعمال	حماية الطفل الجزائري من الجريمة الالكترونية العابرة للأوطان.	دفع رسم المشاركة
22	ط.د/حليم قيزة	طالب دكتوراة-جامعة المسيلة	دور قاضي الأسرة في تكريس ثقافة المصالحة الأسرية.	دفع رسم المشاركة
23	د.سيد علي فاضلي	جامعة المسيلة	المعالجة الدستورية لقضايا الأسرة في التعديل الدستوري لسنة 2020 .	دفع رسم المشاركة
24	ط.د عبدالحميد بن رحمون	جامعة المسيلة	المعالجة الدستورية لقضايا الأسرة في التعديل الدستوري لسنة 2020 .	دفع رسم المشاركة
25	د أسماء خرخاش	جامعة المسيلة	أهمية الاستقرار النفسي في تحقيق التوازن الأسري.	دفع رسم المشاركة

مناقشة عامة- تأطير رئاسة الجلسة

(د.وليد ميرة و د. إبراهيم رابعي و أ.د عبدالعزيز بوخرص) و الأساتذة المُكلفون بالتعقيب(حضوريا وعن بُعد)

مع جمع المقترحات و الأفكار والتوصيات الواردة من المشاركين وتحويلها نحو أمانة الملتقى التي كانت تحت رئاسة البروفيسور محمد قسمية.

فعاليات الورشة الثانية(حضوري وعن بُعد) -13.45/ 20.00 - مكان احتضان الورشة الثانية: مقر المخبر-القاعة رقم 02 .

The activities of the second workshop (face-to-face and remote)

رئاسة الجلسة: د. النذير قمرة - د. ياسين حجاب

الأساتذة المُعقبون: أ.د عبدالمجيد صغير بيرم، رئيس اللجنة العلمية-د.كمال داود، نائب العميد المكلف بالبيداغوجيا وعضو اللجنة العلمية للملتقى- د.إبراهيم رابعي، رئيس ميدان الحقوق والعلوم السياسية وعضو اللجنة العلمية للملتقى-د. نورالدين زبدة، نائب العميد المكلف بما بعد التدرج وعضو اللجنة العلمية للملتقى

الرقم	المُتدخل(ة)(الاسم واللقب)	الجامعة و/أو الكلية	عنوان المداخلة و/أو التدخل	ملاحظات
01	د.عائشة عبدالحميد	جامعة الطارف	دور قاضي شؤون الأسرة في إعمال فكرة النظام العام في الزواج المختلط.	دفع رسم المشاركة
02	أ.د عبدالحفيظ بقة	جامعة المسيلة	التصديق على اتفاقية سيداو- بين ضرورة مسايرة المجتمع الدولي وحتمية الحفاظ على خصوصية المجتمع الجزائري.	دفع رسم المشاركة
03	ط.د/سعيد شوية	جامعة باتنة	مكانة الأسرة في التشريع الإسلامي.	دفع رسم

				المشاركة
04	د/خيرة بن سالم	جامعة خميس مليانة	مبدأ مراعاة مصلحة المحضون –بين النص والتطبيق.	دفع رسم المشاركة
05	د.عادل ذبيح	جامعة المسيلة	اجتهادات قاضي شؤون الأسرة في حالات النص القانوني المعيب.	دفع رسم المشاركة
06	د.ليلى إبراهيم العدواني	جامعة المسيلة	أحكام العِدَّة بين تنظيم الفقه الإسلامي والتشريع الجزائري.	دفع رسم المشاركة
07	د/ ناصري مريم	جامعة سطيف 2	حماية الطفل من مخاطر المعلوماتية في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريع الوطني.	دفع رسم المشاركة
08	ط.د/ جميلة لونيس	جامعة قسنطينة 1	مبدأ حرية القاضي في اللجوء إلى البصمة الوراثية لأثبات النسب في التشريع الجزائري.	دفع رسم المشاركة
09	ط.د/منى لعجال	جامعة المسيلة	شهر حق الإرث المتعلق بالعقار	دفع رسم المشاركة
10	د.وليدة عزالدين	مشاركة حرة(دفع رسم مشارك باعتبارها دكتور)	الآليات التشريعية للحد من ظاهرة التفكك الأسري في المجتمع الجزائري.	دفع رسم المشاركة
11	د.خليل بوعكاز	مشاركة حرة(دفع رسم المشاركة باعتباره دكتور)	الآليات التشريعية للحد من ظاهرة التفكك الأسري في المجتمع الجزائري.	دفع رسم المشاركة
12	ط.د/عميرة فرحات	جامعة سطيف2	الأسرة والمرأة في الشرائع السماوية والقانون الوضعية- بين الاعتناء والإقصاء.	دفع رسم المشاركة
13	د.عمارة عمارة	جامعة المسيلة	مدى نجاعة الآليات الجديدة لإثبات النسب في التشريع الجزائري.	دفع رسم المشاركة
14	د.نورالدين مزهود	مشاركة حرة(دفع رسم المشاركة باعتباره دكتور)	حماية الأسرة في التعديل الدستوري لسنة 2020.	دفع رسم المشاركة
15	ط.د/ ماريا عمرون	جامعة المسيلة	الحماية القانونية للأسرة في المواثيق الدولية والتشريع الجزائري.	دفع رسم المشاركة
16	د.سليم عليوة	جامعة المسيلة	الحماية الجنائية للأسرة	دفع رسم المشاركة
17	ط.د/ سايب الجمعي	جامعة جيجل	إبرام عقود الزواج أمام الموثق-المبررات والإجراءات.	دفع رسم المشاركة
18	د.نوري حدادي	جامعة باتنة 1	تطليق المرأة المسلمة في بلاد الغرب بين المحاكم النظامية والمراكز الإسلامية.	دفع رسم المشاركة
19	د.فارس علي مهني	جامعة الوادي	أثر التقنيات الطبِيَّة الحديثة في الحد مِن ظاهرة الطلاق بسبب الأمراض والعيوب.	دفع رسم المشاركة

قاوي السعيد

أستاذ محاضر قسم ب

كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة المسيلة

الايميل: said.guaoui@univ-msila.dz

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

الملتقى الوطني الأول حول:

الأسرة والتشريع في الجزائر واقع وآفاق

مداخلة بعنوان:

مدى مساهمة الدولة الجزائرية في حماية الأسرة

مقدمة

تضطلع الدولة الجزائرية بمهامها الضرورية اتجاه المواطنين والمجتمع، وعلى رأس هذه المهام حماية الأسرة ومكوناتها، وهذا عبر أُطر قانونية مختلفة سواء الدستورية أو القانونية، هذه الأخيرة يأتي على رأسها قانون الأسرة الذي يملك حصة الأسد في تنظيم العلاقات الأسرية ولاسيما رابطة الزواج وما تعلق بالأبناء.

وتكمن أهمية هذا المحور بالذات في خضم التغيرات السلبية الحاصلة اليوم في العالم ولاسيما ما يسمى العالم الغربي الذي يقود حملة مسعورة وحثيثة نحو نشر الشذوذ الذي يمهد لتفكيك الأسرة، لذلك هنا مسؤولية ثقيلة ملقاة على عاتق الدولة ومؤسساتها المعنية لحماية الأسرة وأعضائها من المظاهر السلبية التي قد تساهم في التفكك والانحلال.

هذا الموضوع يطرح إشكالية تتمثل في: **ما مدى مساهمة الدولة الجزائرية في حماية الأسرة وما هي الحلول المقترحة لتعزيز هذه الحماية؟**

وتبعا لما ذُكر سابقا سيتم تناول هذا الموضوع من خلال مبحثين رئيسيين:

المبحث الأول: الإطار القانوني لتدخل الدولة من أجل حماية الأسرة

المبحث الثاني: التحديات التي تواجه الدولة في حماية الأسرة والحلول المقترحة.

المبحث الأول: الإطار القانوني لتدخل الدولة من أجل حماية الأسرة

الحماية القانونية هي مجموعة الأحكام والقواعد القانونية التي تحفظ العلاقة الأسرية وتحميها مما قد يهددها من الأخطار

[1] ، سيتم التركيز في هذا المبحث على الأُطر القانونية التي تحدد المجالات التي تتدخل فيها الدولة من أجل حماية الأسرة بمختلف أعضائها، هذه الأطر القانونية تتعدد إلى الإطار الدستوري (المطلب الأول) والإطار التشريعي (المطلب الثاني) والحماية في إطار المعاهدات والاتفاقيات الدولية (المطلب الثالث).

المطلب الأول: الإطار الدستوري ومقتضيات المادة 71 من الدستور

تعتبر المادة 71 من الدستور الجزائري الحالي[2] هي الإطار الدستوري لتدخل الدولة من أجل حماية الأسرة، نظرا للأهمية الكبيرة التي تميزها لأن "الأسرة هي الخلية الأساسية للمجتمع وتتكون من أشخاص تجمع بينهم صلة الزوجية وصلة القرابة"[3]، حيث جاءت هذه المادة في الباب الثاني من الدستور الذي جاء تحت عنوان "الحقوق والحريات الأساسية والواجبات"، وتحديدا الفصل الأول "الحقوق والحريات الأساسية".

وتلتزم الدولة من خلال المادة 71[4] بحماية حقوق الطفل محمية من طرف الدولة والأسرة مع مراعاة المصلحة العليا للطفل، وتحمي وتكفل الدولة الأطفال المُتخلّى عنهم أو مجهولي النسب، مع إلزام الأولياء بضمان تربية أبنائهم تحت طائلة المتابعات الجزائية، كما تلزم الدولة الأبناء بواجب القيام بالإحسان إلى أوليائهم ومساعدتهم تحت طائلة المتابعات الجزائية، وحظر كل أشكال العنف ضد الأطفال واستغلالهم والتخلي عنهم، كما تسعى الدولة أيضا إلى ضمان المساعدة والحماية للمسنّين.

وقد تناولت الدساتير السابقة وتبنت واجب حماية الأسرة، طبعا مع التفاوت في التناول والاهتمام، والثابت في الأساس الدستوري لحماية الأسرة[5] :

أولا: دستور 1963[6] الذي نصت المادة 17 منه على: تحمي الدولة الأسرة باعتبارها الخلية الأساسية للمجتمع.

ثانيا- دستور1976[7] نصت المادة 15 منه أن "الأسرة هي الخلية الأساسية للمجتمع، وتحظى بحماية الدولة والمجتمع.

-تحمي الدّولة الأمومة، والطفولة، والشبيبة، والشيخوخة، بواسطة سياسة ومؤسسات ملائمة. "

ثالثا- دستور 1989[8] نصت المادة 55 أنه " تحظى الأسرة بحماية الدولة والمجتمع".

رابعا- دستور 1996[9] المادة 58 أنه " تحظى الأسرة بحماية الدولة والمجتمع."

مما سبق يظهر بوضوح أن التناول الذي جاء به التعديل الأخير للدستور في نوفمبر 2020 كان الأوضح والأشمل من ناحية الحماية التي تلتزم بها للدولة لكافة أعضاء الأسرة، حيث يتعدى التناول إلى واجب الدولة في حماية الشباب من الآفات الاجتماعية[10].

ونلاحظ أنّه تطور هذا الواجب الدستوري بخصوص الأسرة من خلال بداية العمل بدستور 1989إلى غاية اليوم؛ في حين لم ينص كل من دستور 1963 ودستور 1976 عن مثل هذا الواجب المقدس؛ وبالتالي أصبح تغيرا واهتماما بالأسرة الجزائرية بداية بالتطبيق العملي والفعلي لمختلف الحقوق والحريات في إطار البناء الدّيمقراطي ومجالها وحدودها؛ بهدف عدم المساس بحقوق وحريات الغير خاصة منها الأسرية[11].

المطلب الثاني: الإطار التشريعي

في هذا المجال يتصدر قانون الأسرة - والتعديلات الخاصة به – قائمة القوانين التي سعت الدولة من خلال سنها لحماية الأسرة الجزائرية ومكوناتها، حيث استمد أحكامه من الشريعة الإسلامية واجتهاداتها الفقهية التي تعتبر الحامي الأمثل للأسرة من خلال الحقوق والواجبات، " وقد جعلت الشريعة الإسلامية نصب اهتمامها نظام الأسرة معتمدة في ذلك على التأكيد على شرعية الزواج والنسب والولادة والعلاقات الأسرية، حيث أكد الفقهاء على أن أحكام الشريعة تنقسم إلى أربعة أقسام العقائد، المعاملات المالية، والأخلاق، القضاء والسياسة الشرعية، والأحكام الفقهية للأسرة، وبهذا تظهر أهمية نظام الأسرة كنظام اجتماعي شامل مبني على فكرة الزواج والارتباط الحلال بين رجل وامرأة على الوجه الشرعي بهدف الإحصان والتناسل والمحافظة على الأنساب والتعاون على تربية الأولاد"[12].

ويضطلع قانون العقوبات الجزائري[13] بدور بارز في حماية مكونات الأسرة من مختلف الظواهر السلبية على غرار مكافحة الشذوذ الجنسي، و مكافحة الجرائم الواقعة على القُصر و حماية الأصول ... الخ

وللقانون رقم 15-01 [14]المتضمن إنشاء صندوق النفقة المؤرخ في 11 جانفي 2015 دور كبير في الجانب المالي الخاص بالنفقة للحاضنة والمحضون بعد تفكك الرابطة الأسرة، ولاسيما إذا تعذر على المدين دفعها.

المطلب الثالث: في إطار الاتفاقيات الدولية

صادقت الدولة الجزائرية على عدة اتفاقيات دولية معتمدة من طرف الأمم المتحدة، التي تتناول مواضيع تخص حماية الأسرة، حيث كانت المصادقة مصحوبة بتحفظات وهذا للمحافظة على خصوصية الأسرة الجزائرية المسلمة.

ومن أبرز هذه الاتفاقيات نجد:

العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الموافق عليها من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم 16ديسمبر سنة[15]1966

اتفاقية حقوق الطفل[16] التي أصدرتها الأم المتحدة في 20نوفمبر 1989وصادقت عليها الجزائر في 22 جانفي 1990 بموجب المرسوم الرئاسي رق 401/92 في 19 ديسمبر 1992 الجريدة الرسمية رقم : 91 الصادرة في 23 ديسمبر 1992.

الاتفاقية المتعلقة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة[17] CEDAW التي أصدرتها الأم المتحدة في 18ديسمبر 1979 ووافقت عليها الجزائر سنة 1996 .

والجزائر كغيرها من الدول العربية والإسلامية بعد مصادقتها على هذه الاتفاقيات، عليها أن تلتزم بتنفيذها خاصة البنود التي لم تتحفظ عليها، وعليها أيضا أن تسعى إلى تكييف قوانينها، ليس اللاحقة فقا بال حتى السابقة[18] ، مع المراعاة الصارمة للقيم الإسلامية للمجتمع الجزائري المتعلقة بالزواج وشروطه والمساواة بين الجنسين، وتجريم جميع مظاهر الشذوذ التي تمس الأسرة والمنافية للاسلام.

المبحث الثاني: التحديات التي تواجه الدولة في حماية الأسرة

في السنوات الأخيرة طرأت على الساحة العالمية - ولاسيما الدول الغربية – عدة متغيرات، جلبت معها توجهات وأفكار تتنافى مع خصوصية المجتمع الجزائري كمجتمع مسلم، بل تتنافى حتى مع الفطرة الإنسانية، والمقصود هنا بالأفكار الشاذة زواج المثليين و تغيير الجنس والتوجهات المنحرفة للحركات النسوية .

المطلب الأول: واجب الدولة في حماية الأسرة الجز ائرية من الظواهر السلبية

تخضع الأسرة كنظام اجتماعي إلى معايير أساسية تتمثل في معيار الرابطة القانونية الشرعية الاجتماعية بين الرجل والمرأة اللذين هما الزوجين ومعيار الرابطة البيولوجية التي تجمع بين الآباء والأبناء، بالإضافة إلى معيار الرابطة المجالية والتي تتمثل في الاشتراك في مجال معيشي واحد هو البيت.[19]

تتعاظم في وقتنا الحالي التهديدات الفكرية على الأسرة الجزائرية والتي قد تؤدي إلى مظاهر سلبية كبيرة، حيث تحاول الدول الغربية جاهدة فرض أفكار الشذوذ على الدول الأخرى، وتسايرها في ذلك المنظمات الدولية، لذلك هناك تحديات جمّة حول مخاطر الشذوذ الذي يأتي ضمن أجندات الغرب ومن سار في ركبهم، لذلك سنرى توجه الدولة في مواجهة هذه التحديات من خلال الفرعين المواليين.

الفرع الأول: توجهات الدولة في محاربة مظاهر الشذوذ عن الفطرة الإنسانية

في الجزائر هناك رفض شعبي ورسمي لكل مظاهر الشذوذ ولاسيما ما تعلق منها بالمثلية والأفعال المخلة للحياء، لذلك نجد المادة 338 من قانون العقوبات[20] تُعاقب على العلاقات المثلية بالسجن لمدة تصل إلى عامين .إضافة إلى ذلك هناك تشديد من المادة 333 عقوبة الفعل المخل بالحياء فتصير السجن من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات ومعها غرامة مالية إذا شمل "الشذوذ الجنسي... ضد شخص من نفس الجنس"، سواء كان رجلا أو امرأة.

تكمن التحديات هنا في الضغط الناعم الذي تمارسه الدول الغربية على باقي الدول الأخرى لتبني هذه الظواهر المنافية للفطرة الإنسانية السليمة أولا ولقيم الدين الاسلامي الحنيف، حيث نجح الغرب في فرض أجنداته على بعض الدول الأسيوية على غرار اليابان وكوريا الجنوبية، ورغم الرفض الشعبي في الغرب إلا أنها تسير بخطى ثابتة ومشؤومة في الضغط على الدول الاسلامية ومنها دول القارة الإفريقية على السير على هذا الخط.

ومن مظاهر محاربة هذه الظواهر الشاذة على سبيل المثال لا الحصر ما قامت به وزارة التجارة في بداية سنة 2023 التي أطلقت حملة توعية لمحاربة انتشار المنتجات التي تحمل رموز وألوان تمس بالعقيدة الدينية والقيم الأخلاقية للمجتمع الجزائري وبالمصالح المعنوية للمستهلك.

أما بخصوص تغيير الجنس فهي تهديد جدي لقيم المجتمع الجزائري، ويعرف التغيير الجنسي "بأنه استبدال جنس الشخص بجنس آخر أي تغيير جنسه الطبيعي بجنس اصطناعي مضاد لجنسه الأصلي."[21]

في هذا الصدد يرى الدكتور مروك نصر الدين : " أن المواطن الجزائري عضو في مجتمعه ومن ثمة فإنه مقيد في حرية التصرف في جسمه متى كان هذا التصرف يمس بالمجتمع الذي يعيش فيه، وتغيير الشخص لجنسه من ذكر إلى أنثى أو العكس يمس بالقيم الدينية والأخلاقية والقانونية للمجتمع الجزائري، فضلا عن مخالفته لقوانين الجمهورية، فمثلا قانون الأسرة يشترط أن يختلف الزوجان جنسيا بنص المادة الرابعة فإذا كان الطرفين من جنس واحد كان العقد باطلا بطلانا مطلقا، هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن قواعد الميراث في القانون الجزائري تجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، فإذا أبيح للأنثى تغيير جنسها إلى ذكر، اختل نظام الميراث من أساسه"[22].

وفي هذا الصدد لا توجد مواد قانونية تحضر تغيير الجنس بشكل مباشر، لكن يمكن تجريم العمليات الجراحية التي يكون هدفها تغيير الجنس من خلال قانون العقوبات ولاسيما المادة 274 التي تحظر وتجرم كل الأفعال التي تؤدي إلى الخصاء وتجعل عقوبته السجن المؤبد ويمكن أن تصل عقوبة الجاني إلى الإعدام إذا أدى الخصاء إلى الوفاة.

الفرع الثاني: مكافحة الظواهر السلبية الماسة بالأسرة

يقع على عاتق الدولة مسؤوليات ثقيلة وعلى أكثر من صعيد لحماية الأسرة من الظواهر السلبية ومكافحتها، وتتصدر الظواهر السلبية ظاهرة تخلي أحد الوالدين على الأبناء والأسرة حيث جرمته المادة 330 من قانون العقوبات بنصها على تجريم أحد الوالدين الذي يترك مقر أسرته لمدة تتجاوز شهرين ويتخلى عن كافة التزاماته الأدبية والمادية المترتبة على السلطة الأبوية أو الوصاية القانونية وذلك بغير سبب جدي. أو هجر الزوجة الحامل لمدة تتجاوز شهرين مع علمه بذلك، أو من خلال تقصير الزوج في الإنفاق على الأسرة.

بالإضافة لما سبق فإن التجريم يطال ايضا أي شكل من أشكال قيام أحد الوالدين بتعريض أطفاله للخطر عن طرق سلوكيات مسيئة كالسكر أو إهمال الرعاية أو التقصير في واجب الإشراف عليهم، كما جرمت نفس المادة الإضرار بصحة الأطفال.

المطلب الثاني: اقتراحات حول تعزيز حماية الدولة للأسرة

إن الطابع المتدين والمحافظ للأسرة الجزائرية هو السد المنيع لحماية الأسرة الجزائرية من كل المظاهر السلبية التي تهدد وحدتها وتماسكها، لكن واجب السلطات يجب أن يتجلى أكثر في هذا المجال من خلال النقاط التالية:

- تعزيز وتشديد العقوبات على كل المظاهر السلبية والشاذة المنافية للفطرة الإنسانية السليمة والتي من شأنها أن تردع كل التجاوزات.

- التجريم المباشر لزواج المثليين بدل التجريم غير المباشر حاليا من خلال المادة 338 من قانون العقوبات.

- التجريم المباشر وتشديد العقوبات على عمليات تغيير الجنس، سواء بالنسبة للأطفال أو الراشدين، ومعاقبة كل من يسهل أو يقوم بهذه العمليات الجراحية المحظورة.

- تشديد العقوبات بالنسبة لتخلي الأبناء على آبائهم الذين تقدم بهم السن، حيث يُعد تزايد أعداد دور العجزة في مختلف أرجاء الوطن وصمة عار على المجتمع الجزائري.

الخاتمة:

الجهود التي قامت بها الدولة الجزائرية في حماية الأسرة لا يمكن إنكارها، لكن التحديات الحالية تفرض عليها جهودا أكبر وانتهاج سياسة عمومية أشمل من أجل تعزيز هذه الحماية، لذلك وجب عليها عدم الانصياع إلى أي ضغوط دولية غربية لتبني أي مظهر سلبي من المظاهر المنافية للفطرة الإنسانية وأفكار الشذوذ المحرمة في ديننا الإسلامي الحنيف، مع تكثيف المجهودات التي ترمي إلى تحسين الوضعية المالية للأسرة الجزائرية.

---

[1] - هراوة السعيد، حماية الأسرة في ظل الشريعة الاسلامية والاتفاقيات الدولية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاسلامية تخصص: التفسير والتشريع المقارن، جامعة الشيد حمّة لخضر بالوادي، معهد العلوم الاسلامية قسم الشريعة، السنة الجامعية 2019-2020، صفحة 17 .

[2] - المرسوم الرئاسي رقم: 20-442 مؤرخ في 30 ديسمبر 2020، المتضمن التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020، الجريدة الرسمية الجزائرية عدد: 82، الصادرة في 30 ديسمبر 2020

[3] - قانون رقم 84-11 مؤرخ في 09 رمضان عام 1404 الموافق لـ 09 يونيو 1984 والمضمن قانونا للأسرة المعدل والمتمم: بالأمر رقم 05-02 المؤرخ في 18 محرم عام 1426 الموافق 27 فبراير سنة 2005 (ج ر 15 مؤرخة في 27 فبراير 2005)

[4] - المرسوم الرئاسي رقم: 20-442 مؤرخ في 30 ديسمبر 2020، المتضمن التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020، السابق الذكر.

[5] - صديق سعوداوي، الأساس الدستوري لحماية الأسرة في الجزائر – بين الثابت والمتغير-، مجلة صوت القانون، جامعة خميس مليانة، العدد: 02، أكتوبر 2014، الصفحة 241.

[6] - أول دستور للدولة الجزائرية في سنة 1963.

[7] - الأمر رقم: 76-96 المؤرخ في 22 نوفمبر 1976 المتضمن دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، الجريدة الرسمية الجزائرية عدد: 94 الصادرة في 24 نوفمبر 1976.

[8] - المرسوم الرئاسي رقم: 89-18 المؤرخ في 28 فيفري 1989 المتضمن التعديل الدستوري الجزائري، الجريدة الرسمية الجزائرية عدد 09 الصادرة في 01 مارس 1989.

[9] - المرسوم الرئاسي رقم: 96-438 المؤرخ في 07 ديسمبر 1996، المتضمن التعديل الدستور الجزائري، الجريدة الرسمية الجزائرية عدد 76 الصادرة في 08 ديسمبر .1996

[10] - المرسوم الرئاسي رقم: 20-442 مؤرخ في 30 ديسمبر 2020، المتضمن التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020، السابق الذكر.

[11] - صديق سعوداوي، المرجع السابق، الصفحة 244.

[1212] - دلالي جلالي، محاضرات في الحماية القانونية للأسرة، أُلقيت على طلبة السنة الأولى ماستر تخصص قانون أسرة، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، كلية الحقوق والعلوم السياسية، السنة الجامعية 2020-2021، صفحة 01.

[13] - الأمر رقم الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 8 جوان سنة 1966 الذي يتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم.

[14] - القانون رقم 15-01 المتضمن إنشاء صندوق النفقة المؤرخ في 11 جانفي 2015، الجريدة الرسمية رقم 15الصادرة بتاريخ جانفي 2015 .

[15] - العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الموافق عليها من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم 16ديسمبر سنة1966. الذي صادقت عليه الجزائر بموجب بالمرسوم الرئاسي رق 67/89 المؤرخ في 16مايو 1989، الجريدة الرسمية رقم 20الصادرة في 17ماي 1989.

[16] - اتفاقية حقوق الطفل التي أصدرتها الأمم المتحدة في 20نوفمبر 1989وصادقت عليها الجزائر في 22 جانفي 1990 بموجب المرسوم الرئاسي رق 401/92 في 19 ديسمبر 1992 الجريدة الرسمية رقم : 91 الصادرة في 23 ديسمبر 1992.

[17] - الاتفاقية المتعلقة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة CEDAW التي أصدرتها الأمم المتحدة في 18ديسمبر 1979 ووافقت عليها الجزائر سنة 1996 بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-51 المؤرخ في 22 فيفري 1996.

[18] - عثمان دشيشة، الاتفاقيات الدولية مصدر لقانون الأسرة: بين المحافظة خصوصيات المجتمع والوفاء بالالتزامات الدولية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، العدد 02 المجلد 16، جوان 2023، صفحة 151.

[19] - مريم رمضاني، دور السياسات العمومية الاجتماعية في حماية الأسرة الجزائرية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة باتنة 1 الحاج لخضر، العدد 02 المجلد 06 ، ماي 2019، صفحة 228 .

[20] - الأمر رقم الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 8 جوان سنة 1966 الذي يتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم.

[21] - سعيدي محمد نجيب، التغيير الجنسي من منظور قانوني وشرعي، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، العدد:02 المجلد الرابع، سنة 2020 ، صفحة 403 .

[22] - سعيدي محمد نجيب، التغيير الجنسي من منظور قانوني وشرعي، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، العدد:02 المجلد الرابع، سنة 2020 ، صفحة 413 .